

## 62- كتاب الصوم من التعليق على السنن الكبرى للنسائي

عبدالله السعد

واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد قال الامام ابو عبدالرحمن النسائي  
رحمه الله تعالى في كتابه السنن الكبيرة قال باب صيام المحرم - 00:00:00

وقد جاء استحباب صيام شهر الله المحرم بالله لا بس استاذ محمد والذي ثبت عنه عليه الصلاة والسلام الاكثار من صيام شعبان  
فجمع الحافظ ابن رجب بين قوله عليه الصلاة والسلام ان افضل الصيام - 00:00:45

بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وبين ان اكثرا صيامه في شعبان جمع بينهما قال الافضل عليكم السلام الصيام في شعبان وصيام  
شهر الله المحرم ايضا ماذ؟ مستحب. ايضا من السنة ومستحب - 00:01:15

لكن صيام شعبان اكثرا استحبابا وهو بمثابة التحية او الراتب القبلية للعبادة التي بعدها يعني بمثابة راتبة لصلاة الفجر او اللي صلاة  
الظهر بالنسبة للصلوة فالصيام في شعبان والاكثر منه هذا يكون تمهدنا لما سوف يأتي من صيام رمضان باذن الله - 00:01:39  
اه قال اخبرني هلال ابن العلاء ابن هلال ولا حدثني ابي قال حدثنا عبيد الله بن عمرو ولا من؟ نعم. عبيد الله بن عمرو الرقي  
الجذب ووثيقة ولكنه اخطأ في هذا الحديث - 00:02:14

قال عن عبدالملك بن عمير اللخمي كذا نعم وعبد الملك بن عمير ثقة نعم. قال عن جندب ابن سفيان البجلي رضي الله عنه قال كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول افضل الصيام بعد شهر - 00:02:52

رمضان شهر تدعونه المحرم هذا لا يصح من حيث الاسناد اخطأ فيه عبيد الله بن عمرو والصواب رواية جرير وزائدة كما سوف يأتي  
قال اخبرني محمد ابن قدامه قال حدثنا جرير ابن عبد الحميد الضبي - 00:03:40

قال عن عبدالملك ابن عمير اللغمي قال عن محمد بن المنشد قال عن حميد ابن عبد الرحمن ابن عوف قال عن ابي هريرة رضي الله  
تعالى عنه رفعه قال افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم - 00:04:10

وقد مر علي لعل الشيخ سامر ينتبه به علي امس فيما اظن في اختيارات الامام ابن تيمية قال ان من فضل الصيام في رجب علم  
والله نسيت لابد نتأكد من فضل الصيام في رجب على رمضان او قال شعبان قال يكفر - 00:04:44

لكن لعل ابو ناصر يتأكد قال يكفر نعم فودنا نتأكد منها المسألة من فضل الصيام رجب على اذان رمضان او نشوف شعبان قال يكفر  
يعني يكفر طبعا بعد اقامة الحجة عليه - 00:05:15

نعم قال افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وهذا اسناد صحيح وقد خوجة والامام مسلم الى فوهام لكن هو من حيث  
الاصل الاصل ثقة. لكن له بعظ الاوهام عمر توفي عام ستة وثلاثين ومتنة تكلم فيه الامام - 00:05:41

الامام احمد بعض الشيء ولكن اواجهه ان حدثنا مستقيم يعني هذا الاصل ولا له بعظ الاوهام عليكم السلام قال اخبرنا عمرو بن علي ابو  
حفصة الفلناس ايه صحيح افضل الصيام بعد شهر الله بعد شهر رمضان شهر الله المحرم - 00:06:09

قال اخبرنا عمرو بن علي بمحض الفلناس قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي الحافظ العنبري البصري قال حدثنا زايد بن قدامه السقفي  
الثقة المشهور قال عن عبد الملك ابن عمير اللخم عن محمد قال عن محمد ابن المنشد - 00:06:42

قال عن حميد بن عبد الرحمن الزهري قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصلاة افضل  
بعد المكتوبة؟ قال الصلاة في جوف الليل - 00:07:07

وجوا في الليل يعني بعد منتصفه في وقت السحر تقريرا قيل اي الصيام افضل؟ قال قيل اي الصيام افضل بعد رمضان؟ قال شهر الله

الذى تدعونه المحوم نعم وهذا كما تقدم صحيح - 00:07:26

وقد خرجه الامام مسلم قال اخبرنا قتيبة بن سعيد الثقفي قد حدثنا ابو عوانة الوضاع بن عبد الله ليشكر الواسطي وهو ثقة مشهور  
قال عن ابى بشر جعفر بن ابى وحشية - 00:07:51

قال عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري قال عن ابى هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم - 00:08:13

وهذا ايضا اسناد صحيح فيه متابعة لمحمد ابن المنشئ قال صيام شعبان تقدم ان كان عليه الصلاة والسلام  
يكثرا من صيامه. كما سوف يأتي فهو من اكدر - 00:08:32

التطوع من اكدر الاشهر ان يصوم ططوعا او الصيام فيه اكدر من غيره من حيث الايام قال اخبرنا علي بن حجر بن ياس السعدي وهو ثقة  
سبت قال اخبرنا اسماعيل ابن حنبل ابى كثير الانصار الزرق ووثيقة مشهورة - 00:09:03

توفي عام ثمانين ومئة وعلي بن حجر توفي عام اربعة واربعين ومائتين والموضوع ده ايه احسنت ويكتفوا من فضل نعم فضل  
ويكتفوا من فضل ويكتفوا من فضل وجب على رمضان - 00:09:33

شلفظة؟ ايه. نعم. ورمضان افضل الشهور ويكتفوا من فضل رجبا تمهيق اي نعم يعني بعض الناس نعوذ بالله قد يبالغ رجب وتعظيمه؟  
نعم وكم معظما في الجاهلية؟ نعم. وهو من اشهر وهو من الاشهر الحرم - 00:10:00

لكن ما جاء اه تخصيصه بشيء نعم قال وجه الخطأ انه جعل الحديث عن جنبد والحديث هو حديث ابى هريرة ليس حديث جنبد  
نعم جعله عن عبد الملك ابن عمير عن جنبد بينما هو عن محمد ابن المنشئ وعن حميد - 00:10:31

ابن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال نعم قال اخبرنا عن ابن حجر تقدم قال اخبرنا اسماعيل ابن حنبل تقدم عن محمد ابن عمرو ابن  
علقمة الليث وهو صدوق له بعض الاوهام قال عن ابى سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف - 00:11:01

القرشي قال عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى يقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا  
يصوم نعم يعني انه عليه الصلاة والسلام كان اذا صام تابع - 00:11:32

في صيامه واذا افطروا ايضا تابع في افطاره الايام العديدة نعم وهذا والله اعلم الحكمة فيه ان الشخص اذا صام يسهل عليه ماذا  
الصيام يسهل عليه الاستمرار نعم فيتابع عليه الصلاة والسلام - 00:11:54

وبالتالي بعد ذلك يحتاج الى ان يفطر ويتابع الافطار حتى ماذا حتى يتقوى نعم يفطر ويتابع الافطار حتى يتقوى ثم يصوم ويتابع  
الصيام وهذا اكمل والله اعلم من صيام داود - 00:12:22

داود عليه الصيام كان يصوم يوم ويفطر يوم وجاء في حديث ابى قتادة ان هذا افضل الصيام نعم ولا شك ما قال نبينا عليه الصلاة  
والسلام افضل الصيام وفي حديث عبد الله بن عمرو ايضا - 00:12:47

نعم ولكن هدي عليه الصلاة والسلام مقدم على هدي داود نعم عليه السلام فهديه هو هذا يصوم ويتابع ثم يفطر ويتابع وهكذا قل  
فذلك افضل الصيام في التوبة ندل على انه - 00:13:02

والله يعني ان عليه الصلاة والسلام كما تقدم يعني فعله انه كان يتتابع ما كان يصوم ويفطر يوم ولا شك ان هدي افضل الهدي نعم  
والامر في ذلك واسع كلها - 00:13:28

يعني هو من حيث العمل هو الافضل لكن ايهما افضل؟ الكلام في ذلك نعم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى  
نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم. ولم اره في شهر - 00:13:47

اكثر منه صياما في شعبان. هذا الشاهد كان يصوم شعبان الا قليلا. بل كان يصوم شعبان كله نعم بما انه كان عليه الصلاة والسلام  
يكسب جدا من الصيام في شعبان - 00:14:10

فكأنما صامه ماذا؟ كله نعم يعني من حيث اللغة يعني يصح ان تقول صمت شعبان كله وانت مثلا افطرت ثلاثة ايام لأن الحكم للغالب  
الحكم للغالب نعم ولذا كان المبيت في ايام مني - 00:14:29

يعني يكفي نصف الليل يكفي نصف الليل فتكون اتيت بهذا الواجب قال اخبرنا عبدالله بن محمد الضعيف وهو ثقة سمي ضعيفا جزاك الله خير نعم لضعف جزاك الله خير لضعف في جسده - 00:14:59

والا فانه ثقة وقيل لكثرة عبادته وقيل لاتقانه ولعل القول الاول هو الاقرب نعم لضعف في جسمه مثل عبد الكريم بالضال وهو ثقة لكن ضل في طريق مكة فقيل الضال - 00:15:24

والا هو من اهل الفضل والله اعلم نعم. قال حدثنا زيد وهو ابن حباب العقلاني الكوفي وتوفي عام ثلاثين ومئتين قال حدثنا نوح ابن ابي بلال المداني وهو ثقة قال حدثني - 00:16:06

زيد بن ابي عتاب وهو الشامي وهو ثقة قال عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال سألت عائشة رضي الله عنها وعن ابيها عن صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:16:33

فقالت كان اكثر صومه بعد يعني شهر رمضان شعبان عمته او كله قال اخبرنا الربيع بن سليمان وعندنا ربيع بن سليمان اثنان لعل الشيخ احمد العسيري ينتبه كلاهما من شيوخ النسائي - 00:16:54

وكلاهما مصريان وعندنا ربيع بن سليمان العذري الجيزى وهو ثقة وعندنا ربيع بن سليمان المغادى صاحب الشافعى الذى روى كتبه وهو ثقة وهذا الربيع بن سليمان المرادي اي هذا نعم عليكم السلام هذا ربيع بن سليمان الجيزى. نعم عفوا ليس المغادى. هذا ربيع بن سليمان - 00:17:27

ان الجيزى الى الجيزى اللي موجودة الان هذا ربيع بن سليمان الجيزى. نعم. الاذى كلاهما ثقة والله يحتاج انا مع ناسي والله اقوم والله اعلم يحتاج الى زيارة مراجعة قال حدثنا ابن وهب وهو عبدالله بن وهب - 00:18:08

المسوى ثقة حافظ. قال حدثنا معاوية بن صالح الحضرمي نعم قال ان عبدالله بن ابي قيس الشامي حدث انه سمع عائشة رضي الله عنها وعن ابيها تقول كان احب الشهور الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصومه شعبان. كان يصله برمضان - 00:18:45 وهذا فيه دليل لمن ذهب الى تقديم الصيام في شعبان على محرم. على الصيام في شهر الله المحرم لان هنا في هذا اللفظ قالت كان احب الشهور الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصومه - 00:19:17

شعبان قال اخبرنا عبد الرحمن بن محمد شف ان عبد الرحمن ابن محمد النوع نعم هذا قد وثقة النسائي قال حدثنا محمد بن ربيعة الكلابي ابن عم وكيع وهو صدوق قال عن ابي عميس - 00:19:42

وهو عتبة ابن عبد الله المسعودي ثقة قال عن العلاء ابن عبد الرحمن ابن يعقوب مولى الحقيقة عن ابيه عبد الرحمن ابن يعقوب وكلاهما ثقة لا يعرف انه اخطأ العلاء الا في هذا الحديث الذي معنا - 00:20:32

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انتصف شعبان فكفوا عن الصوم قال لنا ابو عبد الرحمن يقول راوي واو السنن لا نعلم احدا روى هذا الحديث غير العلاء ابن عبد الرحمن - 00:20:55

طبعا هذا الحديث اختلف الحفاظ في صحته فصححه ابو عيسى الترمذى والطحاوى وايضا ابو عيسى التغمدى وطحاوى وابو محمد ابن حزم وغيرهم قال ابن رجب وضعفه من هو اعلم منهم - 00:21:19

الامام احمد وابو زرعة وابو بكر الاسرم وطبعا ايضا ضعفه بن مهدي وقيل ان يحيى بن معين ضعفه والسبب طبعا في تضعيقه كما قال الامام احمد هذا هذا خلاف الاحاديث التي رویت عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:21:49

لم انه كان يصوم عليه الصلاة والسلام شعبان. كله او اكتره لعل الشيخ خالد ينتبه فهذا هنا اذا انتصب شعبان فلا تصوموا فهو مخالف لهذه الاحاديث كما قال الامام احمد وقال الاسرم - 00:22:16

الاحاديث كلها تخالفه شخصنا هذا يذهب اليه من يصحح الحديث والارجح والاصح ان الحديث خطأ شاذ غير محفوظ نعم وقد انكره كما تقدم كبار الحفاظ كابن مهدي والامام احمد وهنا في سؤالات البرذاعي - 00:22:40

وهنا في نعم وقال احمد وابن معين وابو زرعة منكر نعم فالاقرب انه لا يصح والثقة يخطئ وهذا كلام النسائي قال لا نعلم احدا روى هذا الحديث غير ثم قال - 00:23:22

بسم الله الرحمن الرحيم قال ابتداء الثاني من الصيام ان شاء الله قال باب صوم الحي عن الميت وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك  
نعم هناك اشياء اذا فعلت عن الميت - 00:23:55

نعم تصل اليه اجوها وثوابها نعم وهناك اشياء فيها خلاف بين اهل العلم هل يصل اذا نوي الاجرام لا وهو ما يسمى باهداء العمل كما  
ان الاعمال المفروضة نعم ايضا - 00:24:21

جاء النصب بأنهم ممكناً أن يقوم بها أولياء الميت بعض الأعمال وهذا خاص بما جاء به النص. هذه الصورة الثانية يعني الحج والعمراء  
من مات ولم يحج الفرض فيحج عنه ماذا؟ قريبه نعم - 00:24:51

قالت الخسعمية في حديث ابن عباس يا رسول الله ان فريضة الله على عباده قد ادركت ابي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة. افح  
عنه؟ قال حجي عنه وفي حديث ابي وزير العقيلي قال حج عن ابيك واعتمر - 00:25:17

وايضاً الصيام ولكن اختلف اهل العلم طبعاً الحديث الصحيح في الصحيح من مات وعليه صيام صام عنه وليه فاختلف اهل العلم هل  
هذا في كل الصيام يعني حتى في الفقر - 00:25:38

او ان هذا في صيام النذر شخص نذر ان يصوم شعبان وتوفاه الله عز وجل وهو لم يضم شعبان نعم فهل نعم يصوم وليه عنه؟ نعم  
شعبان فيكون هذا خاص؟ نعم في النذر - 00:26:00

وليس حتى في الفريضة من مات وعليه صيام من رمضان والاقرب والله اعلم العموم الاقرب والله اعلم العموم لان الحديث ماذا عام  
من مات وعليه صيام صام عنه وليه يدخل في ذلك - 00:26:24

يعني شاص عليه كفارة صيام قتل خطأ او عليه كفارة صيام في جماع مثلًا في رمضان نعم او كفارة يمين فيدخل في ذلك من مات  
وعليه صيام. الحديث عام وعلى هذا فتوى اللجنة الدائمة - 00:26:48

برئاسة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمة الله تعالى وذهب بعض اهل العلم وهذا المشهور عند الحنابلة ان ذلك في صيام النذر وهذا جاء  
عن بعض الصحابة والحديث عن قال اخبرنا قتيبة بن سعيد الثقفي قال حدثنا - 00:27:12

وهو ابن القاسم التميمي الكوفي كذا ايه الكوفي هو لا شك كوفي قال عن الاعمش سليمان ابن مهران قال المسلم البطين الكوفي  
مسلم بن عمران البطين كوفي سقة قال عن سعيد بن جبير الاسدي عن ابن عباس رضي الله عنهما - 00:27:40

قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امي ماتت وعليها صوم شهر افصوم عنها فقال ارأيت لو كان عليها دين اكنت  
تضحيه قال نعم قال فدين الله احق ان يقضى - 00:28:17

وهذا صحيح قال اخبرنا القاسم بن زكريا ومن خوده الجماعة هذا قال اخبرنا القاسم ابن زكريا ابن دينار كوفي ثقة طبعاً هو ثقة قال  
حدثنا حسين بن علي الجعفي الكوفي - 00:28:46

قال عن زايدة وهو ثقة قال عن زايدة بن قدامة سقي في الكوفي وهو سقي عن سليمان الاعمش ام مسلم بن عمران البطين عن سعيد  
بن جبير وعن ابن عباس رضي الله عنهما - 00:29:08

قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم شهر افقضيه افقضيه عنها قال لو كان  
على امي دين كنت قاضيه عنها؟ قال نعم - 00:29:22

قال فدين الله احق ان يقضى وهذا صحيح من من وخله يراجع وفي اللي موجود زبيدة خلاص قال سليمان اي الاعمش فقال الحكم  
 وسلم الحكم بن عتبة وسلمة بن كهيل - 00:29:45

الحضرمي ونحن جميعاً جلوس حيث حدث مسلم بهذا الحديث فقال سمعنا مجاهداً يذكرها عن ابن عباس ثم قال اخبرنا عبدالله بن  
سعيد ابو سعيد الاشدي ووثيقة مشهور الكوفي قال حدثنا ابو خالد سليمان ابن حيان الاحمر - 00:30:19

قال حدثنا الاعمش سليمان ابن مهران عن سلمة ابن كهيل الكندي والحكم بن نعمان سلمتنا ابن كهيل الحضرمي والحكم بن عتبة  
الكندي ومسلم البطين عن سعيد بن جبي وعطاء بن ابي رباح ومجاحد بن جبل عن ابن عباس - 00:30:46

رضي الله عنها قالا جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان اختي ماتت وعليها صيام شهرين متتابعين قال ارأيت لو

كان على اختك دين لكتبت تقضيه؟ قالت نعم. قال فحق الله احق - [00:31:13](#)

نعم قال اخربنا الحسين بن منصور النيسابوري قال حدثنا عبد الرحمن بن مخظة عن الأعمش ام مسلم البطين عن سعيد ابن جبير وعن ابن عباس رضي الله عنهمما هو ان سلمة ابن كهيل - [00:31:49](#)

عن مجاهد عن ابن عباس يعني الذي يقول ذلك لامشها وعن الحكم بن عتبة عن اطاعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اتهه امرأة فقالت ان امي ماتت وعليها صوم شهر افقيضه - [00:32:27](#)

عنها قالرأيت لو كان عليها دين اكتبت تقضيه؟ قالت نعم. قال فدين الله. احق ان يقضى وهذا صحيح نعم يعني صحيح ما بهذا الاسناد او الحكم بن عتبة عن مجاهد عن ابن عباس - [00:32:54](#)

فما تقدم عليكم السلام قال اخربنا عمرو بن يحيى بن الحارث قال حدثنا احمد بن ابي شعيب قال حدثنا موسى ابن اعين عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه - [00:33:37](#)

هما قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان امي ماتت وعليها صوم شهر فاقضى عنها قالرأيت لو كان عليها دين اكتبت تقضيه فدين الله احق ان يقضى - [00:33:56](#)

واستدل بهذا الحديث على حجية القياس فهنا ضرب مثلا عليه الصلاة والسلام وهو عبارة عن قياس فيما ان دين الله يقضى بما ان عفوا دين الادمي يقضى فايضا دين الله يقضى - [00:34:18](#)

قال سليمان اي الأعمش وحدثنيه سلمة بن كهيل الحضرمي والحكم بن عتبة الكندي بمثل ذلك عن ابن عباس قال اخربنا القاسم بن زكريا بن دينار قال حدثنا زكريا بن عدي - [00:34:40](#)

قال اخربنا عبيد الله ابن عمرو الرق عن زيد ابن ابي انيسة الجزري عن زيد بن ابي انيسة الجزري قال حدثنا الحكم بن عتبة قال عن سعيد بن جبير الاسد قال عن ابن عباس رضي الله عنهمما ان امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:35:00](#)

فقالت ان امي ماتت وعليها صوم ندر افصوموا عنها؟ قال اكتبت قاضية عن امك دينا؟ لو كان عليها قالت نعم. قال فصومي عن امك قال ابو عبدالرحمن وروى ابيه بن موسى عن عطان بن عباس لا يصوم - [00:35:36](#)

احد عن احد والحجة في ماذا فيما ولا فيما رأى قال اخربنا محمد بن عبد العالى القيسي البصري توفي عامه خمسة واربعين ومائتين قال حدثنا يزيد ابن زبير البصري توفي عام اثنين وثمانين ومئة - [00:36:00](#)

قال حدثنا حجاج الاحول ووثيقة قال حدثنا ابيه بن موسى وهو كذلك عن عطاء بن ابي رباح. فقيه الحرم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لا يصلی احد عن احد - [00:36:32](#)

ولا يصوم احد ولكن يطعم عنه مكان كل يوم مدا منحنطة وهذا صحيح الى ابن عباس نعم واما ما جاء عن ابن عباس فقد جاء عنه فيما رواه ابن ابي شيبة بأسانيد صحيحة - [00:36:50](#)

ان ابن عباس سئل عن قضاء النذر عن الميت فقال يقضى عنه النذر او يصوم عنه النذر وقال البيهقي في الكبرى وفيما روی او وفيما روی عنها او روی عنها - [00:37:35](#)

ابن عباس وعائشة في النهي عن الصوم عن الميت نظر والاحاديث المرفوعة صح واسنادا وشهادبا وادعها صاحب الصحيح كتابيهما نعم فيصام عنه كما جاء في الحديث الصحيح قال باب صوم الولي عن الميت - [00:37:53](#)

قال اخربني علي ابن عثمان الحوان النفيلي واسماعيل ابن يعقوب الحوران الصبيحي قال حدثنا ابن موسى وهو محمد ابن موسى ابن اعين الحواني قال حدثي ابي موسى ابن اعين عن عمرو ابن الحارث - [00:38:24](#)

عن عبيد الله بن ابي جعفر ان محمد بن جعفر بن الزبير حدثه عن عروة عن عائشة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله - [00:38:47](#)

عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه وهذا اسناد صحيح وقد خرجه وقد علقه البخاري من مات وعليه صيام صام عنه وليه قد خرجه الشیخان نعم قد خرجه الشیخان - [00:39:05](#)

قال باب صوم المرأة بغير اذن زوجها وذكر الاختلاف هذا في الزناد في خبر أبي هريرة فيه نعم طبعاً هذا الصيام ممن يكون طارت وواجب واما ان يكون مستحب وسنة - [00:39:35](#)

فما كان فرضاً وواجب لا يحتاج ان تستأذن الزوج فحق الله مقدم وما كان سنة وتطوعاً فعليها ان تستأذن من زوجها قضاء هذا من الصيام الواجب الصيام الواجب كيف هو متراخي لكن يجب عليها ان تصوم - [00:39:54](#)

اه لو مطلقاً ما لها حق هي تقضي مثلاً هذه الايام تقضي شيء فاتها في رمضان يعني افطرت ونعم تقضي فليس له حق ان يفطرها اما ان كان نافلة فله الحق - [00:40:32](#)

نعم ملك البلاد داخل القضاء هو يعني قد يتوفاه الله عز وجل والمبادرة في القضاء مطلوب نعم ثبت ان عائشة رضي الله عنها كانت تؤخذ وهو يجوز التعقيب القضاء يجوز تأخيره - [00:40:54](#)

لكن لو بادرت الى الصيام ليس من حق الزوج ان يفطرها لان هذا من الواجب واما اذا كان تطوع صيام الاثنين الخميس فله الحق نعم قال باب صوم المرأة نعم عفواً. قال اخبرني محمد بن علي قال حدثنا ابو اليeman الحكم بن نافع. قال اخطأنا شعيب بن ابي حمزة - [00:41:17](#)

اعفوا ما كملنا الحديث نعم قال اخبرنا محمد بن بشار العبدى قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان البصري وعبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان بن سعيد الثورى عن ابي الزناد - [00:41:48](#)

عبد الله بن داک ون عن موسى ابن ابي عثمان المدنى عن ابيه عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوم المرأة وزوجها حاضر الا باذنه - [00:42:04](#)

هذا في صيام النافلة قال اخبرني محمد بن علي قال حدثنا ابو اليeman الحكم بن نافع. طبعاً هذا الذي تقدم صحيح قال اخبرني محمد بن علي قال حدثنا ابو اليeman الحكم بن نافع - [00:42:23](#)

قال اخبرنا شعيبنا بحمزة عن ابي الزناد عبد الله بن دكوان انا الاعوج نعمان بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل - [00:42:50](#)

للمرأة ان تصوم وزوجها شاهد الا باذنه نعم وهذا ايضاً صحيح والذي يبدو ان لا بالي الزناد في هذا الخبر شيخان محمد بن ابي عثمان والاعوج قال باب صوم الرجل مع زوجته وحقها - [00:43:13](#)

في ذلك قال اخبرنا اسحاق بن منصور الكوسج ثقة فقيه قد اخبرنا محمد ابن يوسف الفقيابي قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو ومحمد بن يوسف صبيان في ثقة قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو - [00:43:43](#)

قال عن يحيى ابن ابي كثير الطائي ووثيقة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ثقة مشهور عن عبدالله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل - [00:44:07](#)

الم اخبر انك تصوم النهار وتقوم الليل يجيد ذلك دائمآ يصوم في النهار والليل قائم يصلى قلت نعم يا رسول الله. قال فلا تفعل. صم وافطر ونم وقم فان لنفسك عليك حقا - [00:44:27](#)

ولجسدك عليك حقا ولعل الدكتور حسن ينتبه هذا فيه عدة حقوق لنفسك ولجسدك وان لزوجتك عليك حقاً هذا الحق الثالث هنا فان بحسبك ان تصوم ثلاثة ايام من كل شهر - [00:44:50](#)

فان الحسنة بعشر امثالها فذلك صيام الدهر كله قال فشددت فشدد على يعني قال انا اصوم اكثر من ذلك استطيع الى ان صم يوم وافطر يوم فعندما كبر عبد الله بن عمرو شق عليه صيام يوم وافطار يوم - [00:45:20](#)

فكان يفطر ايام ثم ماذا يقضيها وتمنى ان يكون اخذ برخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد يقول قال هو ليس عليه بواجب لكن اراد شيء استمر عليه وافارق الرسول عليه الصلاة والسلام عليه اراد ان يستمر الى الممات - [00:45:46](#)

نعم قال فانا بحسبك ان تصوم ثلاثة ايام من كل شهر فان الحسنة بعشر امثالها فذلك صيام الدهر كله. قال فشددت فشدد على قلت يا رسول الله اني اجد قوة - [00:46:14](#)

قال فصم من كل جمعة ثلاثة ايام يعني تقريبا نصف الاسبوع فشددت فشددت علي قلت يا رسول الله اني اجد قوة قال فصم صيام نبي الله داود لا تزد عليه قلت يا رسول الله وما صيام داود؟ قال صيام نصف الدهو - [00:46:34](#)

وهذا صحيح قال باب صوم الرجل مع زوجه وحقه في ذلك الزوج اي الضيف له حق؟ قال اخبرنا حميد بن مساعدة البصري ووثيقة ان يزيد بن تضيع البصري. قال حدثني حسين. المعلم - [00:47:02](#)

البصري حسين بن دكوان ووثق له بعض الاوهام قال حدثني يحيى بن ابي كثير البصري اصله بصري نزل اليهama عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي المدنی عن عبدالله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما قال دخل علي رسول الله - [00:47:28](#)

فقال صلى الله عليه وسلم انك تقوم الليل وتصوم النهار. قال بلى. قال فلا تفعل قم ونم وصم وافتر فان لجسك عليك حقا ولعينك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا وان لزوجتك عليك حقا - [00:47:51](#)

هنا اربعة حقوق وان من حسبك ان تصوم من كل شهر ثلاثة ايام فان لك بكل حسنة عشرة امثالها قال فشددت فشددت علي فقلت اني اطيق غير داء قال فصم من كل جمعة ثلاثة ايام فشددت فشددت عليه قلت ايه؟ قلت اني اطيق غير ذا. قال فصم صوم - [00:48:25](#)

نبي الله داود قلت وما صوم النبي الله داود؟ قال نصف الدهر ولعل نقف عند هنا - [00:48:54](#)